

ال الجولة التاسعة – أسئلة شائعة
(1 أكتوبر 2008)

- 2Error! Bookmark not defined. الخلفية
- 3 الطلبات المعاد تقديمها في الجولة التاسعة
- 3..... عملية الإخطار ←
- 4..... عملية إعادة تقديم الطلبات ←
- 9..... الأهلية وفحص طلبات التمويل "المعاد تقديمها" ←

ال الجولة التاسعة – أسئلة شائعة
(1 أكتوبر 2008)

رجوع لأعلى الصفحة

الخلفية

قرر الصندوق العالمي أنه يجوز لمقدمي الطلبات الذين حظيت طلباتهم للجولة الثامنة بتوصية من الفئة الثالثة إعادة تقديم نسخة منقحة من طلبات التمويل ذاتها في الجولة التالية لكي تنظر هيئة المراجعة الفنية فيها.

على أن الفرصة التالية المتاحة لإعادة تقديم الطلبات هي الجولة التاسعة، وتوقيتها هو:

1 تشرين الأول/أكتوبر 2008: بدء الدعوة لتقديم طلبات التمويل
1 حزيران/يونيو 2009: الموعد النهائي لتقديم الطلبات هو تمام الساعة 12 ظهرًا بالتوقيت المحلي لمدينة جنيف السويسرية

توضح الأسئلة الشائعة التالية ما قد تنطوي عليه عملية إعادة تقديم الطلبات.

الجولة التاسعة – أسئلة شائعة
(1 أكتوبر 2008)

الطلبات المعاد تقديمها في الجولة التاسعة	
← عملية الإخطار	رجوع لأعلى الصفحة
<p>1- متى يعرف مقدمو الطلبات ما إذا كان تم ترشيح طلباتهم للتمويل؟</p>	<p>من المقرر أن تقدم الأمانة العامة للصندوق العالمي لمقدمي الطلبات إخطارًا أوليًا بتوصيات هيئة المراجعة الفنية للمجلس في 17 تشرين الأول/أكتوبر 2008، على أن يصدر المجلس قراره النهائي بشأن تلك التوصيات في 7 تشرين الثاني/نوفمبر من نفس العام، بينما تُرسل خطابات الإخطار النهائية إلى مقدمي الطلبات في 15 تشرين الثاني/نوفمبر من العام ذاته.</p>
<p>2- لماذا تُرسل خطابات الإخطار لمقدمي الطلبات قبل صدور قرار المجلس؟</p>	<p>قرر المجلس أنه "ينبغي على الأمانة العامة إبلاغ جميع مقدمي الطلبات بتوصيات الهيئة وتعليقاتها بشأن الطلبات في غضون أسبوع من اطلاع المجلس على تلك التوصيات" (GF/B17/DP23)، بما يعني ضرورة أن يُرسل إلى كل من مقدمي الطلبات خطاب إخطار أولي بحلول 17 تشرين الأول/أكتوبر لعام 2008، على أن يتضمن ذلك الخطاب نموذج المراجعة الخاص بهيئة المراجعة الفنية فيما يتعلق بكل طلب مؤهل من طلبات التمويل الخاصة بمكافحة الأمراض.</p> <p>يقدم الإخطار الأولي معلومات تمهيدية بشأن توصيات الهيئة المذكورة، ولا يمكن اعتباره القرار النهائي للتمويل، حيث يعتبر مجلس الصندوق العالمي وحده صاحب الصلاحية في اتخاذ ذلك القرار.</p> <p>ويساعد ذلك الإخطار في التخطيط لما يلي:</p> <p>(أ) إبرام اتفاقية منحة إذا ما كان هناك احتمال لموافقة المجلس على طلب التمويل في اجتماعه المقرر عقده في شهر تشرين الثاني/نوفمبر، إلا أن ذلك لا ينطبق إلا على الطلبات التي حظيت بتوصية من <u>الفئة الأولى</u> و<u>الفئة الثانية</u>، أو</p> <p>(ب) إعداد طلب تمويل معدل لتقديمه في الجولة التاسعة (ما لم ترفض آلية التنسيق على مستوى الدولة عمل ذلك)، على أن هذا الاحتمال يتوقف على أن تكون التوصيات التي تقدمها هيئة المراجعة الفنية من <u>الفئة الثالثة</u>، أو</p>

ال الجولة التاسعة – أسئلة شائعة

(1 أكتوبر 2008)

<p>(ج) إعداد طلب جديد لتقديمه في الجولة التاسعة (أو الجولات اللاحقة) وذلك حيثما تكون توصيات الهيئة المذكورة من <u>الفئة الرابعة</u>، أو</p> <p>(د) الإعداد لتقديم التماس، غير أن ذلك لا ينطبق إلا على مقدمي الطلبات الذين لم تحظ طلباتهم الخاصة بمكافحة الأمراض بموافقة المجلس في الجولتين السابعة والثامنة، أي أن طلباتهم قد صُنِّفت في الفئة الثالثة أو <u>الفئة الرابعة</u>.</p>		
<p>← عملية إعادة تقديم الطلبات</p>		
<p>(أ) الطلبات الموصى بتمويلها ضمن "الفئة الثالثة"</p> <p>يحق لمقدمي طلبات التمويل الخاصة بمكافحة الأمراض (على سبيل المثال، طلبات التمويل الخاصة بمكافحة الإيدز التي قُدمت في إطار الجولة الثامنة)، الذين صُنِّفت طلباتهم في الفئة الثالثة في الجولة الثامنة، إعادة تقديم نسخة منقحة من الطلبات ذاتها في الجولة التاسعة.</p> <p>أما بالنسبة لمقدمي الطلبات الخاصة بمكافحة الأمراض الذين صُنِّفت طلباتهم في <u>الفئة الرابعة</u>، فقد رفضت طلباتهم ولا تنصح هيئة المراجعة الفنية بإعادة تقديمها في أي شكل مشابه لشكلها القديم، وبيِّن نموذج المراجعة الخاص بالهيئة، الذي يرسله الصندوق العالمي إلى مقدمي الطلبات ذوي الصلة، الأسباب التي دعت الهيئة لتقديم تلك التوصية.</p> <p>(ب) الطلبات الموصى بتمويلها (ضمن الفئة الأولى أو الثانية) والتي تخللها جزء لم يلقَ الموافقة على التمويل.</p> <p>يحق لمقدمي الطلبات الذين تمت تزكية طلباتهم للحصول على التمويل، ولكن لم يكن ذلك إلا للقسم "4ب" الخاص بالخدمات المتقاطعة الخاصة بتطوير الأنظمة الصحية من دون القسم المتعلق بمكافحة المرض، إعادة تقديم نسخة منقحة من الجزء الخاص بمكافحة الأمراض في الجولة التاسعة.</p> <p>1- يحق لمقدمي الطلبات الذين تمت تزكية طلباتهم للحصول على التمويل، لكن كان ذلك يقتصر على الجزء</p>	<p>-3 من يحق له، من مقدمي الطلبات في الجولة الثامنة، إعادة تقديم الطلبات في الجولة التاسعة؟</p>	

الجولة التاسعة – أسئلة شائعة

(

		لمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بمدير استثمارات الصندوق.
4-	هل يمكن إعادة تقديم أحد الطلبات، التي تمت تزكيته في الجولة الثامنة ضمن الفئة الثالثة، في الجولة العاشرة؟	كلا، إذ أنه يجب على مقدمي الطلبات الذين حظيت طلباتهم في الجولة الثامنة بتصنيف من الفئة الثالثة، ويرغبون في إعادة تقديم نسخة منقحة من الطلبات نفسها، إعادة تقديمها في الجولة التاسعة.
5-	هل ثمة ضرورة للاستجابة إلى كل "نقاط الضعف" التي حددتها هيئة المراجعة الفنية؟	نعم، يتعين على مقدمي الطلبات التصدي لنقاط الضعف التي حددتها هيئة المراجعة الفنية. ففي القسم 4-5-2 من نموذج الطلب، ينبغي على مقدمي الطلبات ذكر التعديلات التي طرأت على خطط تطبيق البرنامج آخذين في عين الاعتبار كافة نقاط الضعف المبيّنة في تقرير هيئة المراجعة الفنية. كما يُطلب من مقدمي الطلبات تحديد ما إذا كانت توصيات هذه الأخيرة قد أُخذت في الحسبان وذلك على الصفحة الأولى من نموذج طلب الجولة التاسعة المتوفر على الموقع الإلكتروني للصندوق العالمي على العنوان التالي: http://www.theglobalfund.org/ar/rounds/9/round8
6-	هل يمكن أن يتضمن أحد طلبات التمويل الخاصة بمكافحة الأمراض المعاد تقديمها في الجولة التاسعة خدمات أخرى أو مجموعات سكانية مختلفة غير تلك التي وردت في الطلبات التي قدمت في الجولة الثامنة والتي حظيت "بتصنيف من الفئة الثالثة"؟	نعم يمكن ذلك، شريطة أن تكون تلك الطلبات تتعاطى مع نقاط الضعف التي حددتها هيئة المراجعة الفنية في "نموذج مراجعة الجولة الثامنة الصادر عنها"، علماً بأن تلك التغييرات قد يكون لها تأثير على حجم المجموعات السكانية المستهدفة أو نطاق التدخلات (فقد يشمل ذلك الخدمات المتقاطعة لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/السل، إذا ما تم التنويه عن عدم تضمينها في طلبات مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية في الجولة الثامنة) أو تعمل على زيادة عدد مواقع تنفيذ البرنامج. أما إذا كان لأي من الطلبات المعاد تقديمها أهداف وتدخلات مختلفة كلية، فلن يُنظر إليها باعتبارها طلبات معاد تقديمها، بل يتم التعامل معها وكأنها طلبات تمويل جديدة للجولة التاسعة، وهذا يؤثر بدوره على عملية فرز الطلبات (راجع الأسئلة المتكررة رقم 11 – 13 الواردين فيما يلي).

الجولة التاسعة – أسئلة شائعة

(1 أكتوبر 2008)

<p>7- لماذا قد نلجأ إلى تقديم طلب مختلف في الجولة التاسعة؟</p>	<p>قد تقرر آلية التنسيق على مستوى الدولة ضرورة إعداد طلب تمويل مختلف، شكلاً ومضموناً، عن الطلب القديم وذلك لعدة أسباب؛ فعلى سبيل المثال، قد يقتضي الأمر تحديث مراجعة الاستراتيجية الوطنية للأمراض يتم خلالها تحديد الثغرات الإضافية التي ينطوي عليها الدعم المقدم للبرنامج الوطني للأمراض بشيء من الوضوح. وفي هذه الحالة، توصي هيئة المراجعة الفنية بشدة على ضرورة تضمين مقدمي الطلبات كل من الثغرات/الاحتياجات المحددة حديثاً، وأيضاً الاحتياجات التي سبق تحديدها في طلبات تمويل الجولة الثامنة، بمجرد تعديلها لمراعاة تعليقات هيئة المراجعة الفنية، في طلب واحد شامل خاص بمكافحة الأمراض.</p>
<p>8- عند إعادة تقديم طلب تمويل سبق تقديمه في الجولة الثامنة، هل بإمكاننا استخدام نفس نموذج الطلب الخاص بالجولة الثامنة؟</p>	<p>نعم، يحق لمقدمي الطلبات الذين يعيدون تقديم طلب سبق تقديمه في الجولة الثامنة استخدام نموذج الطلب الأصلي الخاص بالجولة الثامنة مع تنقيحه لمعالجة نقاط الضعف التي حددتها هيئة المراجعة الفنية، ومع ذلك، يجب على جميع مقدمي الطلبات تقديم ما يلي:</p> <p>(1) بيان خاص بطلب التمويل (متوفر على العنوان التالي www.theglobalfund.org/ar/rounds/9/round8) مرفق مع الطلب لتوضيح ما إن كان ذلك الطلب (الطلبات) عبارة عن طلب مُعاد تقديمه أم طلب جديد (نظراً لاختلافه بشكل ما عن الطلب المقدم في الجولة الثامنة).</p> <p>(2) نسخة موقعة بتاريخ حديث من الملحق "ج"، توضح تصديق عضو من أعضاء آلية التنسيق على مستوى الدولة على الطلب <u>المعاد تقديمه</u> (انظر السؤال التالي).</p>
<p>9- ما هي الوثائق الواجب إرفاقها بالطلبات المعاد تقديمها؟</p>	<p>أ- إذا كان مقدم الطلب يقوم فقط بإعادة تقديم نفس الطلب الخاص بمكافحة الأمراض والذي تمت تركيبته ضمن "الفئة الثالثة" في الجولة الثامنة، فلا بد أن يحتوى طلب الجولة التاسعة على الحد الأدنى من الوثائق التالية:</p> <p>(أ) نسخة إلكترونية بتنسيق WORD (وليس بتنسيق PDF) من نموذج الطلب المنقح (تتضمن البيان المنفصل الجديد، المتاح تنزيله من الموقع الإلكتروني الخاص بالجولة التاسعة وعنوانه: www.theglobalfund.org/en/rounds/9)</p> <p>(ب) نسخة بتنسيق EXCEL من الملحق "أ" (إطار الأداء)، والملحق "ب" (المنتجات الصحية)، والميزانية التفصيلية</p>

الجولة التاسعة – أسئلة شائعة

(2008)

<p>(ج) أ نسخة موقعة بتاريخ حديث من الملحق "ج" توضح تصديق عضو من أعضاء آلية التنسيق بالدولة على طلب التمويل <u>المعاد تقديمه</u>.</p> <p>(د) نسخة ورقية مطبوعة وموقعة من نفس طلب التمويل الواجب إرساله بالبريد في موعد أقصاه 1 حزيران/يونيو 2009 إضافة إلى نسخة إلكترونية .</p>		
<p>ب- إذا كان المتقدم بصدد تقديم طلب تمويل في الجولة التاسعة يتضمن كلا من طلب تمويل منقح لمكافحة الأمراض من الجولة الثامنة تمت تركيبته ضمن "الفئة الثالثة"، وكذلك طلب جديد ومختلف لمكافحة الأمراض لم يُقدم في الجولة الثامنة، فلا بد أن يحتوي الطلب المقدم في الجولة التاسعة على الحد الأدنى من الوثائق التالية:</p>		
<p>(أ) نسخة إلكترونية واحدة فقط بتنسيق WORD (وليس PDF) من نموذج طلب التمويل للجولة التاسعة للقسمين 1-2 (لا بد وأن تشير هذه النسخة إلى أي تنقيح أدخل على "الطلبات المعاد تقديمها" جنبًا إلى جنب مع المعلومات الأصلية الخاصة بالطلبات الجديدة).</p>		
<p>(ب) نسخ إلكترونية منفصلة بتنسيق WORD (وليس PDF) من نموذج طلب التمويل للأقسام 3-5 (والقسم 4ب إن أمكن)، وذلك لكل طلب لمكافحة الأمراض يتم تقديمه (مثل إعادة تقديم طلبات الجولة الثامنة الخاصة بمكافحة فيروس نقص المناعة الذاتية، والطلبات الجديدة المقدمة في الجولة التاسعة لمكافحة السل، على أن يقدم كل منها في ملفات منفصلة).</p>		
<p>(ج) نسخة بتنسيق EXCEL من الملحقين "أ" و"ب" والميزانيات التفصيلية وخطط العمل الخاصة بكل مرض من الأمراض المقدم طلبات التمويل بشأنها (يجوز تنقيح الوثائق المعاد تقديمها لتتعاطى مع تعليقات هيئة المراجعة الفنية، بينما قد تتضمن الطلبات الجديدة لمكافحة الأمراض ووثائق جديدة).</p>		
<p>(د) نسخة موقعة بتاريخ حديث من الملحق "ج" توضح تصديق عضو من أعضاء آلية التنسيق بالدولة على كل من <u>الطلب المعاد تقديمه</u> والطلب الجديد.</p>		
<p>(هـ) نسخة ورقية مطبوعة وموقعة من نفس طلب التمويل الواجب إرساله بالبريد في موعد أقصاه 1 حزيران/يونيو 2009.</p>		

ال الجولة التاسعة – أسئلة شائعة
(1 أكتوبر 2008)

<p>**آخر موعد لتقديم طلبات الجولة التاسعة 1 حزيران/يونيو 2009 في تمام الساعة الثانية عشرة ظهراً بالتوقيت المحلي لمدينة جنيف السويسرية، مع العلم بأنه لن يُنظر في الطلبات التي تقدم بعد ذلك الموعد.</p>		
<p>لا يسمح بإعادة تقديم الطلبات إلا مرة واحدة فحسب، وعلى هذا، فلا يمكن إعادة تقديم الطلبات، التي لم تتم تزكيتهما للحصول على التمويل في الجولة التاسعة، بنفس الشكل والنموذج في الجولة العاشرة، وإنما يمكن لمقدمي الطلبات القيام بأحد الخيارات التالية:</p> <p>(1) تقديم طلب جديد خاص بمكافحة الأمراض في الجولة العاشرة (أو جولة أخرى لاحقة).</p> <p>(2) تقديم التماس بشأن رفض طلبات مكافحة الأمراض المعاد تقديمها، مع العلم بتوافر معلومات بشأن عمليات تقديم الالتماسات على الموقع الإلكتروني للصندوق العالمي وعنوانه: http://www.theglobalfund.org/ar/trp/appeals</p>	<p>-10 ما الخيارات الأخرى إذا لم يتم تزكية الطلبات المعاد تقديمها في الجولة التاسعة للحصول على التمويل مرة أخرى؟ (أي: حصول تلك الطلبات على توصيات من الفئة الثالثة أو الرابعة في الجولة التاسعة)</p>	

الجولة التاسعة – أسئلة شائعة

(1 أكتوبر 2008)

رجوع لأعلى الصفحة	← الأهلية وفحص طلبات التمويل "المعاد تقديمها"
<p>نعم، فيجب أن يحظى "طلب التمويل المعاد تقديمه" في الجولة التاسعة، كما هي الحال مع طلبات الجولة الثامنة، بتصديق وموافقة جميع الأعضاء وذلك باستخدام "الملحق ج" (التوقيعات وتفاصيل العضوية في آلية التنسيق على مستوى الدولة وآلية التنسيق الفرعية والإقليمية)، على أن يُدعم الملحق ج بمحاضر الاجتماعات التي تم خلالها النظر في الطلبات المنقحة والتصديق عليها من قبل الأعضاء وفقاً للقواعد والقوانين الخاصة بها.</p>	<p>11- بالنسبة لمقدمي الطلبات من آلية التنسيق على مستوى الدولة وآلية التنسيق الفرعية وآلية التنسيق الإقليمية - هل يتعين تصديق جميع الأعضاء على الطلب المنقح المعاد تقديمه؟</p>
<p>نعم، يجب على مقدمي الطلبات مراجعة إجاباتهم الأصلية على الأقسام من 2-2-2 إلى 2-2-6 الواردة في نموذج الطلب على أساس كل مرض على حدة.</p> <p>بالنسبة للطلبات الخاصة بمكافحة الأمراض المعاد تقديمها، يجب على مقدمي الطلبات تقديم الوثائق التي تثبت اشتراك أعضاء آلية التنسيق على مستوى الدولة واستشارتهم بشأن التعديلات والمراجعات المدخلة على طلبات التمويل في نسختها المنقحة وذلك عبر عملية تتسم بالشفافية وتدعمها الوثائق، مع العلم بأنه لا يتوجب على مقدمي الطلبات المرور بعملية دعاية عامة لإعادة صياغة الطلب، ومع ذلك فإننا ننصحهم بضرورة تقديم نسخ من:</p> <ul style="list-style-type: none"> • محاضر اجتماعات آلية التنسيق بالدولة أو آلية التنسيق الفرعية أو آلية التنسيق الإقليمية التي شهدت تقديم "نموذج المراجعة الصادر عن هيئة المراجعة الفنية" ومناقشة النتائج. • محاضر أي اجتماعات قامت فيها آلية التنسيق بالدولة أو آلية التنسيق الفرعية أو آلية التنسيق الإقليمية بمناقشة التحسينات الممكن إدخالها لتلافي نقاط الضعف الواردة في نموذج المراجعة الصادر عن هيئة المراجعة الفنية. • الوثائق التي توضح كيفية توصيل آليات التنسيق على مستوى الدولة أو آلية التنسيق الفرعية أو آلية التنسيق الإقليمية إلى قرار بشأن الجهة المسؤولة عن إدخال التعديلات. • الوثائق التي توضح استشارة المجموعات المعنية، نظراً لأن التغييرات التي أجريت بغرض تلافي نقاط الضعف الواردة في نموذج المراجعة الصادر عن هيئة المراجعة الفنية قد أدت إلى إدراج مجموعات سكانية جديدة و/أو مزيد من التدخلات (راجع القسم 2-2 أعلاه). • والأهم من ذلك، محاضر اجتماعات آلية التنسيق على مستوى الدولة أو آلية التنسيق الفرعية أو آلية التنسيق 	<p>12- بالنسبة لمقدمي الطلبات من آلية التنسيق على مستوى الدولة وآلية التنسيق الفرعية وآلية التنسيق الإقليمية - هل يتعين على مقدم الطلب توضيح أن الطلب المعاد تقديمه في الجولة التاسعة قد مر بعملية إعداد تتسم بشكل من أشكال الشفافية؟</p>

ال الجولة التاسعة – أسئلة شائعة
 (1 أكتوبر 2008)

<p>ولذا، فلا بد أن تبين الإجابات الواردة في الأقسام من 2-2-2 إلى 6-2-2 كيف تم استيفاء النقاط سالفة الذكر فيما يتعلق بطلبات الجولة الثامنة لمكافحة الأمراض المعاد تقديمها.</p> <p>ومع هذا، يجب على مقدم أي طلب تمويل خاص بمكافحة الأمراض، يتم تقديمه باعتباره طلب جديد في الجولة التاسعة، وصف العمليات واسعة النطاق التي خاضها في صياغة ذلك الطلب الجديد المختلف عن سابقه.</p>		
<p>في حال ترشيح مستفيد رئيسي جديد في الطلب المعاد تقديمه (بدلاً من أو جنباً إلى جنب مع المستفيد الرئيسي المرشح في طلب الجولة الثامنة)، يلتزم مقدمي الطلبات بتقديم الوثائق التي تثبت وجود عملية تتسم بالشفافية في اختيار هذا المستفيد الرئيسي، وقد تتضمن الأدلة الداعمة بعضاً من المواد نفسها التي أعتد عليها في الجولة الثامنة إذا ما تضمنت تلك الجولة، على سبيل المثال، دعوة عامة للمستفيدين الرئيسيين، وتقديم على إثرها عدد من المستفيدين الرئيسيين بتقديم الطلبات.</p>	<p>بالنسبة لكل مقدمي الطلبات - ما المطلوب في حال ترشيح مستفيد رئيسي جديد أو إضافي في الطلب المعاد تقديمه في الجولة التاسعة؟</p>	<p>13-</p>

سيتم الرد على مزيد من الأسئلة على الموقع الإلكتروني "MyGlobalFund". يرجى تسجيل تساؤلاتكم الآن على العنوان التالي: <http://myglobalfund.org>